الأمم المتحدة

E/CN.6/2006/NGO/1

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
20 January 2006
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والأربعون

٢٧ شباط/فبراير – ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦

البند ٣ (ج) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: تعزيز مشاركة المرأة في التنمية: تهيئة بيئة مساعدة على تحقيق المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، تأخذ في الاعتبار عدة ميادين منها التعليم والصحة والعمل

بيان مقدم من الاتحاد العالمي للمرأة الريفية، ورابطة دراسة مشكلة اللاجئين العالمية، ومركز شؤون المرأة، ومنظمة الأرض، ومنظمة الدعوة الإلهية، والاتحاد النسائي الأوروبي، والرابطة الدولية للمشورة، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية، والمجلس الدولي للمرأة، والاتحاد الدولي للاقتصاد المنزلي، والاتحاد الدولي للهيئات وللمشتغلات بالأعمال التجارية، والاتحاد الدولي للجامعيات، ومنظمة "إينر ويل" الدولية، والمجلس الوطني للمنظمات النسائية الألمانية، ومنظمة سيرفاس الدولية، والمنظمة النسائية للدولية للاشتراكية، والرابطة الدولية

* E/CN.6/2006/1.

060206 060206 06-21664 (A)

لأخوات المحبة، والرابطة النسائية لمنطقة المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا في تايلند، وجيش الخلاص، وحركة العالم الثالث لمناهضة استغلال المرأة، والاتحاد النسائي الدولي للسلام العالمي، والمنظمة النسائية الصهيونية الدولية، ومنظمة زونتا الدولية، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يعمم وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

بيـان

نحـن المـوقعين أدنـاه، مـن المنظمـات غـير الحكوميـة الدوليـة والوطنيـة ذات المركـز الاستـشاري لـدى المجلس الاقتـصادي والاجتمـاعي، الأعـضاء في لجنـة فيينـا للمنظمـات غـير الحكوميـة المعنيـة بوضـع المـرأة، نتقـدم إلى لجنـة وضـع المـرأة في دورتهـا الخمـسين بالبيـان التـالي للعلم به والنظر فيه.

يتـسم الاسـتثمار في المـرأة والفتـاة بأهميـة اقتـصادية، لأن التمييـز يـؤدي إلى انخفـاض الإنتاجية، وينتج عنه تكلفة صحية باهظة، ممـا يـؤدي إلى ارتفـاع معـدل وفيـات النـساء، وهـو يشكل خطرا أساسيا يهدد الجهود المبذولة لتخفيف وطأة الفقر.

والواقع أن الافتقـار إلى وسـائل منـع الحمـل، وإلى الـدعم في مجـال تنظيـم الأسـرة وإلى المـساعدة في مجـال الـصحة الإنجابيـة يـؤدي إلى وفـاة أكثـر مـن نـصف مليـون امـرأة كـل عـام لأسباب تتصل بالحمل، ومعظمها أسباب كان يمكن الحيلولة دونها. ويشكل هـذا الافتقـار إلى وسائل منع الحمـل أحـد الأسباب الرئيسية في حـدوث مـا يقـدر بـ ٧٦ في المائـة مـن حـالات الحمل غير المرغوب فيه وإلى إجراء ١٩ مليون عملية إجهاض غير مأمونة كل عام.

ويشكل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيـدز) الـسبب الأساسي للوفاة والمرض بين النساء من سن ١٥ إلى ٤٤ سنة، وتقـدر الدراسـة المعنونـة حالـة السكان في العالم لعام ٢٠٠٥، أن ٢٥٠ مليـون سنة مـن الحيـاوات المنتجـة تـضيع نتيجـة لهـذا المرض.

ويـساعد الاسـتثمار في التعلـيم الأساسـي للفتيـات والنـساء علـى تحـسين صـحتهن. فالقدرة على الكتابة والقراءة تتيح لهن نوعيـة أفـضل مـن الحيـاة. ويـساعد التعلـيم المتحـرر مـن التحيز الجنساني على توفير الحرية المستمدة من المعرفة كما يساعد على تعزيز الأمن الإنساني.

ويسهم إفساح المجال لحصول المرأة على الدخل وتمكينها من التصرف فيـه، وحـصولها علـى المـوارد الإنتاجيـة في تخفيـف وطـأة الفقـر وخفـض وفيـات الأطفـال. وتقـوم المـرأة بـدور رئيسي في حماية البيئة وضمان الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية، بما في ذلـك الميـاه، والتربـة، والأشجار.

لذلك فإن الموقعين

- يقررون أنه للقضاء على الفقر، يلزم النـهوض بحقـوق الإنـسان وحمايتـها بالإضـافة إلى بناء الديمقراطية؛

- يلاحظون أن الخدمات الصحية ينبغي أن تغطي الحقوق الجنسية والإنجابية، بما في ذلك البرامج الرامية إلى مكافحة الإيدز والوقاية منه الذي يؤثر على الفتيات والنساء بصورة غير متناسبة، ويعتبرون أن الحصول على العلاج اللازم لمكافحة ذلك المرض حقا أساسيا ويناشدون الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية اتخاذ تدابير تضمن إتاحة ذلك الحق؛

- يقترحون سن تشريعات تفضي إلى وضع برامج توفر تعليما وتدريبا شاملين غير تمييزيين، ونظم للصحة والأمن، تقي من الفقر، وتمنع العنف وتحول دون اندلاع الصراعات الوطنية أو تنفيذ التشريعات التي سنت بالفعل تحقيقا لتلك الغايات؛

- يطالبون بتحقيق استقلال المرأة الاقتصادي، بما في ذلك توفير فرص العمل لها؛ وتخليصها عبء الفقر المتزايد الواقع على عاتقها باستمرار وذلك خلال معالجة الأسباب الهيكلية للفقر بإجراء تغييرات في النظم الاقتصادية، وضمان حصول جميع النساء، بمن فيهن النساء في المناطق الريفية، على الموارد الإنتاجية، والفرص والخدمات العامة بوصفها كلها عوامل حيوية للتنمية؛

- يحثون على كفالة مساواة المرأة في فرص الحصول على الاستثمار والتنمية حتى يتسنى لها تكوين أبعاد جديدة للقيادة في مجال الأعمال التجارية والوظائف؛

- يقررون أن الأهداف الإنمائية للألفية ستظل عبارات جوفاء ما لم تحولها السياسات الإنمائية من سياسات تتجاهل التفاوت القائم بين الجنسين إلى سياسات تتجاوب مع اهتمامات المرأة؛

- يناشدون الحكومات أن تعيد إرساء الأهداف الإنمائية للألفية بوصفها الهدف الأساسي الذي تسعى خطط العمل الوطنية والسياسة الإنمائية الدولية لتحقيقه والتأكيد على أن المرأة يجب أن تصبح بالنسبة للمانحين والحكومات والمجتمعات الآلية ''المفترض'' أن تساعد على بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية؛

- يحثون البلدان الغنية على بذل جهود ملموسة من أجل إنفاذ تخصيص نسبة الـ ٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية إذا ما وضعت أفقر البلدان برامجها لمكافحة الفقر على أساس الانفتاح التجاري وجذب الاستثمار والتصدي للفساد.